

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

قرار رقم ١٠٣٨ لسنة ٢٠١٢

باستحداث وظيفة جديدة بالهيكل التنظيمي في الغرفة التجارية لمحافظة دمياط
وزير الصناعة والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية؛
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٧٣ لسنة ٢٠٠٧ بشأن لائحة شئون العاملين واللائحة المالية
ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة التجارية
والهيكل التنظيمي وجداول التوصيف والتقييم لوظائف الغرفة التجارية لمحافظة دمياط؛
وعلى موافقة مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة دمياط بتاريخ ٤ ديسمبر ٢٠١٢؛
وبناءً على مذكرة مدير عام الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المفوض في بعض
الاختصاصات بقانون الغرف التجارية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُستحدث بالهيكل التنظيمي المطبق على العاملين بالغرفة التجارية لمحافظة دمياط
وال الصادر به القرار الوزاري رقم ٧٣ لسنة ٢٠٠٧ وظيفة مستشار (أ) من الدرجة الممتازة.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره،
وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صدر في ٢٩/١٢/٢٠١٢

وزير الصناعة والتجارة الخارجية

مهندس / حاتم صالح